



المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجائزها
في الفقه الإسلامي

إعداد

عزمان عبد الرحمن

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في علوم الوحي والتراث
(الفقه وأصوله)

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية
جامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

سبتمبر ٢٠٠٣م

ملخص البحث

ينطلق هذا البحث من فكرة وجود علاقة وطيدة وشبة كبيرة بين القمار والمسابقات من حيث العرض، وخاصة المسابقات العلمية والرياضية. ونظراً لما شهده هذا العصر من ظهور عدة أنواع من المسابقات ذات العلاقة القوية بالقمار والتي لم تكن موجودة من قبل، فإن الأمر يستدعي القيام بدراسة أحكامها وبيان الفرق بينها وبين القمار. واعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي، وذلك في وصف حقيقة المسابقة لإظهار هدفه وغايته. كما استخدم المنهج الاستقرائي الاستباطي المتمثل في تتبع آراء الفقهاء القدماء والمعاصرين وأدلةهم التي جاءت متباينة في ثنايا مؤلفاتهم المتداولة، والمنهج التحليلي لمناقشة هذه الآراء والترجح بينها. وقد استتبع الباحث أن المسابقة تشبه القمار إذا كان العرض من المتسابقين أو من المقامرين، وتحتفل عنه إذا كان العرض من أحدهما أو من طرف ثالث، فضلاً عن أوجه أخرى، جرى بسط الحديث عنها في البحث. كما توصل الباحث إلى أن المسابقات العلمية والرياضية والمصارعة القديمة التي لا يستباح بها إلحاد الأذى والضرر بالنفس وبالآخرين مشروعة وجائزه ، إذا خلت من المحدورات الشرعية، ويجوز بذلك العرض فيها مع مراعاة صور إخراجه والضوابط الشرعية فيه. أما المصارعة الحديثة والملاكمه التي يستباح بها إلحاد الأذى والضرر بالنفس وبالآخرين فإنها ممنوعة شرعا.

ABSTRACT

This study is based upon the assumption that there is a strong relationship and close similarity between gambling and competition, especially in scientific and physical contests, in terms of prizes. As the present age has witnessed the emergence of various unprecedented types of contests that have a strong connection with gambling, there is an urgent need to study their rules and show the difference between them and gambling. For this study, the researcher has followed the descriptive method to explain the meaning of competition, its objective and purpose. The researcher has also applied both the inductive and deductive approaches that help to thoroughly examinations the views and arguments of the early and contemporary Muslim jurists, as recorded in their writings. Another method, the analytical, is used to discuss those views and give preference to some over others. The researcher has concluded that contests are similar to gambling when the contestants or the gamblers provide the prizes. But when such prizes are provided by one of them or by a third party, the contests and gambling are two different things. Besides, there are other differences between the two that are discussed in the study. The researcher has also tried to show that scientific and physical contests, as well as old wrestling that does not inflict injury on oneself or others, are allowed, and that prizes for them are permissible, as long as they do not conflict with the rules of the Shari'ah. As for modern wrestling and boxing, in which injury can be inflicted to oneself and others, they are not permissible by the Shari'ah.

APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a thesis for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul al-Fiqh).

For 

Abdullah Mohd Khalil al-Juburi
Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a thesis for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul al-Fiqh).



Naamane Djeghim
Examiner

This thesis was submitted to the Department of Fiqh and Usul al- Fiqh and is accepted as partial fulfilment of the requirements for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul al-Fiqh).



Muhammad Amanullah
Head, Department of Fiqh and
Usul al- Fiqh

This thesis was submitted to the Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences and is accepted as partial fulfilment of the requirements for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul al-Fiqh).



Mohamad @ Md. Som Sujimon
Dean,
Kulliyah of Islamic Revealed
Knowledge and Human Sciences

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigation, except where otherwise stated. Other sources are acknowledged by footnotes giving explicit references and bibliography is appended.

Name: Azman Bin Ab Rahman.

Signature:

Date: 10.10.2003

الجامعة الإسلامية العالمية بمالويزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

٢٠٠٣ محفوظة لـ عزمان بن عبد الرحمن.

المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجائزتها في الفقه الإسلامي

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباً لهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
 ٢. يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
 ٣. يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراسيل البحث الأخرى.
 ٤. سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغيير العنوان.
 ٥. سيتم الاتصال بالباحث لغرض استحصل موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يستجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكّد هذا الإقرار: عزمان بن عبد الرحمن

C. V. I. A.

التاريخ

الله يقسم

شكر وتقدير

الحمد لله أولاً وأخيراً، على توفيقه وفضله، وأشكراً عزّ وجلّ على عنائه ويسيره ليإنجاز هذا البحث المتواضع وإظهاره بهذه الصورة. ثم خالص شكري للوالدين العزيزين على ما قدماه لي من التربية السليمة والتوجيه القويم، مع دعائي لهم بال توفيق والنجاح في الدارين. كما أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الدكتور عبد الله محمد الجبوري على تفضله بالإشراف على هذا البحث، وعلى ما أفادني به من توجيهات قيمة، وإرشادات وجيهة بناء، وعلى مساعدته لي على إنجاز هذا البحث. فجزاه الله عني كل خير. كما أتقدم بالشكر والتقدير للدكتور نعمان جعيم القارئ الثاني للبحث على منحه بعض وقته الثمين لقراءة هذا البحث، وإبداء ملاحظاته.

وأخص بالشكر والعرفان أيضاً أستاذة قسم الفقه وأصول الفقه، ومحاضريه على ما أسلوه لي من إرشادات وتوجيهات قيمة نافعة طيلة دراسي في هذه الجامعة، وفي مقدمة هؤلاء الفاضل الدكتور محمد أمان الله، رئيس قسم الفقه وأصول الفقه، أسأل الله أن يجزيهم عني خير الجزاء. والشكر الوافر كذلك للجامعة الإسلامية بمالزريا مثلثة في مدیرها، ومكتتبتها، وكلية، وخاصة كلية معارف الولي والعلوم الإنسانية، وكذلك مركز الدراسات العليا، على ما قدموه لي من تسهيلات، فلهم جميعاً مني كل الشكر والتقدير.

وأخيراً لا يفوتي أن أسجل امتناني وشكري لكل من آذري بالقول أو بالعمل لإنجاز هذا البحث المتواضع، وإنراجه بهذا الشكل. فجزى الله الجميع عني خير الجزاء، وأوفره.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
ب	ملخص البحث بالعربية
ج	ملخص البحث بالإنجليزية
د	صفحة الإجازة
هـ	صفحة الإقرار
و	حقوق النشر والطبع
ز	شكر وتقدير
ح	فهرس الموضوعات

الفصل التمهيدي
المقدمة
إشكالية البحث
أسئلة البحث
حدود البحث
أهداف البحث
الدراسات السابقة
منهجية البحث
خطة البحث

الفصل الأول : أضواء على المسابقات العلمية والرياضية وجائزها	الباحث الأول: حقيقة المسابقة
٣٩-٤٢	أولاً : مفهوم المسابقة ومشروعاتها
١٣	ثانياً : أهمية المسابقة

٢٤

المبحث الثاني: علاقة المسابقة بالقمار والميسر والجعالة

٢٤

أولاً : العلاقة بين المسابقة والقمار

٢٧

ثانياً : العلاقة بين المسابقة والميسر

٢٩

ثالثاً : العلاقة بين المسابقة والجعالة

٣١

المبحث الثالث: العلاقة بين المسابقة والرهان

٣٣

أولاً : حكم الرهان بين المسلمين

٣٤

ثانياً : حكم الرهان بين المسلم والحربي

٣٧

ثالثاً : صور معاصرة للرهان

٦٥-٤٠

الفصل الثاني : تكيف المسابقات

٤١

المبحث الأول: عقد المسابقة من حيث النزوم وعدمه

٤١

القول الأول : أنه عقد جائز

٤٢

القول الثاني : أنه عقد لازم

٤٣

القول الثالث : التفصيل

٤٣

المبحث الثاني: أنواع المسابقات من حيث العوض وعدمه

٤٤

أولاً : تعريف العوض وأهميته

٤٦

ثانياً : حكم المسابقة بدون عوض

٤٨

ثالثاً : حكم المسابقة بعوض وصور إخراجها

الفصل الثالث : صور من المسابقات العلمية المعاصرة وجواائزها

وأحكامها

٨٤-٦٦

المبحث الأول: حقيقة المسابقة العلمية ومشروعيتها وحكم العرض فيها ٦٧

المبحث الثاني : المسابقات التلفزيونية والإذاعية ٧١

المبحث الثالث: مسابقات الجرائد وال المجالات والمؤسسات العلمية

ومراكز البحوث ٧٧

الفصل الرابع : صور من المسابقات الرياضية المعاصرة وجائزها وأحكامها ١١٢-٨٥

المبحث الأول: المصارعة والملاكمة ٨٦

المبحث الثاني : سباق السيارات والدراجات النارية ٩٨

المبحث الثالث: كرة القدم ١٠٤

الخاتمة ١١٤

قائمة المصادر والمراجع ١١٧

فهرس الآيات القرآنية ١٢٧

فهرس الأحاديث النبوية ١٢٨

الفصل التمهيدي

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

أما بعد ،

فإن الشريعة الإسلامية تميز بصفات التكامل والشمول والمرونة في أي زمان ومكان. فالناس يحتاجون إليها لتنظيم حياتهم وعلاقتهم ببعضهم وبالعالم من حولهم. ويامعان النظر في يومنا هذا نجد هناك مسائل وقضايا مستجدة حدثت ولم تكن موجودة في الماضي وهي بحاجة إلى أحكام وقواعد وضوابط، وخاصة في مجال المعاملات المالية المعاصرة. إن حياة الناس تتعدد، وكثير من الأنظمة وبعض الأحكام وخاصة المبنية على العرف والمصلحة بحاجة إلى تحديد، وقد تطورت التكنولوجيا والتقنيات والمعارف الحديثة تطولاً واسعاً كالحاسوب ووسائل الإعلام والاتصالات وغير ذلك. وهذه التطورات السريعة تركت آثاراً بالغة في كثير من القضايا والمسائل، ومن هذه القضايا، قضية المسابقات العلمية والرياضية وجائزها بصورةها الجديدة والتي تهم بها المؤسسات والمنظمات التجارية والإعلامية والاتصالية وتنظيمها بأشكالها وأنواعها المختلفة لتحقيق أهدافها وغاياتها. فهذه من القضايا التي تعد من المستحدثات العلمية الحديثة وهي بحاجة إلى دراسة وتوضيح من قبل الفقهاء لعرفة مكانتها في الشريعة وموقف الشريعة منها.

إشكالية البحث

تعتبر المسابقات وجائزها إحدى الموضوعات التي تحتاج إلى دراسة وبيان أحكامها، ومنها المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجائزها. سيعالج الباحث هذا الموضوع ببيان حقيقتها وأغراضها وضوابطها وحكمها الشرعي. وسيقوم الباحث على هذا الأساس بذكر صور المسابقات في الحالات العلمية والرياضية المعاصرة وأحكامها حيث يحاول في

هذه الدراسة استقصاء وبيان ما يحل وما يحرم من هذه المسابقات. وذلك بالمقارنة بين آراء وأقوال العلماء القدماء والمعاصرين والترجيع بينها في ضوء مقاصد الشريعة وكلياتها وستنميّز بين المسابقة والقمار والميسر والرهان ومن يجوز له تقديم العرض أو الجائزة في الشريعة الإسلامية.

أسئلة البحث

إن هذه الدراسة محاولة من الباحث للإجابة عن عدة أسئلة يمكن إجمالها كالتالي :

١. ما مفهوم المسابقات العلمية والرياضية؟
٢. ما علاقة المسابقات العلمية والرياضية وجائزتها بالقمار والميسر والرهان؟
٣. ما صور المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجائزتها وحكمها من حيث الجواز والحرمة؟
٤. ما الضوابط الشرعية في المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة؟

حدود البحث

تفرض طبيعة البحث في أن يحدد الباحث أحكام وصور المسابقة الحديثة في هذه الدراسة، ويقتصر على المجالات العلمية والرياضية باتباع مناهج وطرق علمية تناسب الموضوع. وذلك بدراسة صورها القديمة والحديثة مع بيان الحدود والضوابط لها وفقاً للشريعة الإسلامية مع بيان الراجح من الأقوال بعد المناقشة.

أهداف البحث

يسعى الباحث إلى تحقيق أهداف عديدة من أهمها :

١. توضيغ مفهوم المسابقات العلمية والرياضية وعلاقتها بالقمار والميسر والرهان من ناحية جوازها وأحكامها.

٢. ذكر صور وحكم المسابقات العلمية والرياضية وجوازها مع تحرير محل التزاع بين الفقهاء المعاصرين الذين جوزوها أو حرموها، وبيان مرونة الأحكام الشرعية وصلاحيتها تطبيقها على المعاملات المالية المعاصرة في أي وقت ومكان.

٣. تحديد الضوابط الشرعية التي تتعلق بالمسابقات العلمية والرياضية.

الدراسات السابقة

لم يقف الباحث عند تبعه عناوين الكتب والبحوث والمقالات المتعلقة بهذا الموضوع في مكتبة الجامعة على رسائل علمية متخصصة في أحكام المسابقات وجوازها.

ومهما يكن من أمر، فإن هناك من الكتب والمقالات ما له صلة مباشرة أو غير مباشرة بهذه الرسالة ويمكن أن يستفيد منها الباحث، وفيما يأتي أهمها :

تكلم عن الموضوع الإمام علاء الدين الكاساني من الخنفية (ت : ٥٨٧ هـ) في كتابه (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع)^١. فقد تطرق المؤلف للموضوع في كتاب السباق في موضعين في تفسير السباق وفي بيان شرائط جوازه. ولم يفصل القول في أنواع السباق ولم يبين أحكام المسابقات وشروطها بشكل تفصيلي بل مر موردا سريعا عليها في صفحات معدودة. فالامر يحتاج إلى مزيد من التفصيل والتوضيح خاصة في أنواع السباقات وشرائطها وصلتها بالمسابقات الحديثة.

^١ الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١٩٩٧، ١، ج ٨)، ص ٣٤٥ - ٣٥٠.

وقد تحدث ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) عن الموضوع في كتابه (*المغني*)^١. فتناول المسابقة في كتاب السبق والرمي من منظور الفقه الحنفي من جهة والاتجاهات الفقهية المتعددة من جهة أخرى. وبدأ بيان حكم المسابقة وشروطها وحكم أخذ العوض وآراء الفقهاء فيها مع الأدلة، ثم ذكر الخلاف فيها باعتبارها عقداً جائزأ أو لازماً. وأخيراً تحدث عن شروط المسابقات وجهة مخرج العوض وما يليها من الاختلاف في الأحكام وكذلك المناضلة: حكمها وشروطها وما يلحق بها. ومع أن المؤلف قد عرض الموضوع بشكل واسع إلا أنه ما زال هناك الكثير من الأمور التي تحتاج إلى دراسة عميقه خاصة في المسابقات العلمية والرياضية بأنواعها وأشكالها.

وعند الشافعية كتاب (*معنى المحتاج*) للخطيب الشربini (ت: ٩٧٧هـ)^٢. فقد تعرض لبيان حكم المسابقة في الخيل والإبل والرمي وحكم أخذ العوض مع ذكر نوع المسابقة المباحة والمحظورة وشروطها، وما يلحق بهذه الشروط من الأحكام. وناقش المؤلف في الموضوع ما يتعلق بمخرج العوض من قبل المخلل. وعرض في نهاية الباب حكم المناضلة وحكم أخذ العوض وما يتعلق بها. وعلى الرغم من أن المؤلف بذل جهداً في عرض الموضوع فإن الدراسة منحصرة حول المسابقات الثلاث الأولى، مما يستدعي النظر والبحث في المسابقات العلمية والرياضية المستجدة.

وكذلك تطرق الدسوقي من المالكية (ت: ١٢٣٠هـ) للموضوع في كتابه (*حاشية الدسوقي على الشرح الكبير*)^٣. فقد تناول فيه بيان جواز المسابقة في ثلاثة: الخيل والإبل والسيم مع ذكر أنواع أخرى من المسابقات كالسفن والطير والجري على الأقدام والرمي والصراع. ثم ذكر مخرج الجائزة من ثلاثة أقسام بشكل عام. ومع ذلك لم يبين بشكل

^١ ابن قدامة، أبو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد، *المغني* (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، د.ط، د.ت)، ج ٤، ص ٦٥١-٦٦١.

^٢ الشربini، محمد الخطيب، *معنى المحتاج إلى معرفة معانٍ لفاظ المنهاج* (د.م: دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج ٤، ص ٣١١.

.٣١٩

^٣ الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة، *حاشية الدسوقي على الشرح الكبير* (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٦م).

.٥٣٢-٥٣٥. ج ٢،

تفصيلي ولم يذكر الأدلة لكل قسم ولم يحرر محل التزاع والراجح في كل مسألة. ولا يزال الموضوع بحاجة إلى تفصيل أكثر من حيث مخرج الجائزة خاصة وأنواع المسابقات عامة.

ولعل أوسع مبحث في الموضوع هو ما كتبه ابن قيم الجوزية في كتابه (الفروسيّة)^١. تحدث المؤلف في هذا الكتاب عن كل جانب من جوانب المسابقة ولم يقتصر على أنواعها الثلاثة وإنما أدخل أيضاً جانب العلوم والأداب والعسكرية مع ذكر الأدلة من القرآن والسنة، كما تعرض لمسائل الخلاف الفقهي خاصة مسألة إخراج العرض وناقشها مناقشة وافية و شاملة. ومن مميزات هذا الكتاب تسميته بالفروسيّة، ويراد به كل المسابقات الرياضية وليس مقتضراً على مسابقات الخيل والإبل والرمي كما تمتدى إلى فروسيّة العلم والبيان أي المسابقات العلمية. وكذلك عرض المؤلف بعض الشروط والأركان التي تتعلق بالمسابقات، إلا أن الكتاب لم يشمل جميع جوانب المهمة في الموضوع مما يدعى الباحث إلى ضم جوانب أخرى هامة إلى البحث.

هذا وقد تناولته المؤلفات القديمة الأخرى غير هذه الكتب المذكورة، لكن معظم هذه الكتب كان تناولها مقتضراً على حكم المسابقة بأنواعها الثلاثة وحكمأخذ العرض منها وما يلحق بها من شروط وأحكام وأراء الفقهاء فيها مع ذكر الأدلة لكل قول. وهذا الأمر يعود إلى الأحوال والتقاليد والظروف والدواعي في ذلك الوقت. وهم تحدثوا وناقشوا الأشياء التي حدثت في زمانهم وقلما يتناولوا القضايا الافتراضية.

والامر قد تغير الآن، وحياة الناس تتجدد وكذلك الظروف والأحوال والعادات تتغير وتبدل بمرور الزمن كما أن الحضارة الإسلامية في تقدم وتطور خاصة في مجال التقنيات والتكنولوجيا الحديثة. ولم يكن تعامل الناس المعاصرين موافقاً للأحوال وعوائد السابقين وإنما هناك وجه اختلاف فيما بينهم والتي تحتاج إلى توضيح أكثر وبيان يتناسب ويتلاءم مع ظروفهم وأحوالهم الآن.

^١ ابن القيم، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، الفروسيّة (طبعة: دار الصحابة للتراث، ط١، ١٩٩١).

وكذلك تطرق رفيق يونس المصري للموضوع في كتابه (الميسر والقمار)^١، حيث تكلم عنها بشكل عام وذكر الموضوع ضمن المواضيع الأخرى. وما زال ثمة مسابقات حديثة تحتاج إلى بيان ودراسة لم يرد ذكرها في هذا الكتاب، خاصة في أيامنا هذه فقد نشأت وظهرت مسابقات جديدة بشكل واسع وسريع. ولذا سيركز الباحث على المسابقات العلمية خاصة عن طريق وسائل الإعلام والاتصال كالتلفزة والمذيع والصحف والإنترنت وغير ذلك من الوسائل، كما سيتطرق إلى المسابقات الرياضية ككرة القدم والسباحة والملائكة والمصارعة وغيرها.

ومنها كتاب (بغية المشتاق في حكم اللهو واللعب والسباق) للدكتور حمدى عبد المنعم شلبي^٢. عرض هذا الكتاب موضوع المسابقة بشكل عام. تحدث فيه عن تعريف المسابقة وشروطها وحكمها وأنواعها المختلفة وبين ما يحل منها وما يحرم وأقوال الفقهاء فيها وأدلتهم. وعرض في نهاية الفصل لما يتعلق بالموضوع بشكل عام؛ ذكر فيه المسابقات الدينية والثقافية والتجارية ولكنه لم يفصل الكلام.

وكذلك كتاب (المسابقات وأحكامها في الشريعة الإسلامية: دراسة فقهية أصولية) للدكتور سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشترى^٣، حيث تحدث مؤلفه عن جوانب مهمة تتعلق بالمسابقات الرياضية من حيث تعريفها وأنواعها وأحكامها. كما تحدث عن المسابقات العلمية والثقافية، إلا أنه لم يتعرض في كتابه هذا إلى بعض المسابقات المستجدة كالمسابقات العلمية عن طريق الهاتف أو بطاقات الكوبونات. كذلك لم يقييد بعض الضوابط الشرعية التي يجب على المتسابقين مراعاتها في المسابقة، كما أنه لم يبين الفوائد من تشريع هذه المسابقات والعوض فيها.

^١ المصري، رفيق يونس، الميسر والقمار (دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩٣م).

^٢ شلبي، حمدى عبد المنعم، بغية المشتاق في حكم اللهو واللعب والسباق (الرياض: مكتبة الساعي، د.ط، د.ت).

^٣ الشترى، سعد بن ناصر بن عبد العزيز، المسابقات وأحكامها في الشريعة الإسلامية: دراسة فقهية أصولية (الرياض: دار

العاصمة، ط١، ١٩٩٧م).

وقد كتب الدكتور عبد السلام هارون كتاباً بعنوان (الميسر والأذلام)^١. حاول فيه بيان الفرق بين الميسر والأذلام من ناحية تاريخية واجتماعية وأدبية مع صلتها بالقرعة. واهتم المؤلف بالتمييز بين ألفاظ الميسر والأذلام ومعناهما مع ذكر أشكال الميسر والأذلام. ولم يذكر المؤلف في كتابه علاقتهما بالمسابقة والجعالة. ويود الباحث ذكر العلاقة بين الميسر والأذلام بالمسابقة لعرفة ما يحل وما يحرم من المسابقات.

وهناك كتاب في فقه الجنایات كتبه عبد القادر عودة بعنوان (التشريع الجنائي الإسلامي)^٢. فيه فقرات محدودة عن المسابقة بلفظ "الفروسيّة"، حيث بين فيه أهمية المسابقة وغرضها وحكمها وأنواعها مع الأدلة من القرآن والسنة. وعرض المؤلف الخلاف بين الفقهاء والجهة التي تقدم العرض بشكل مختصر وموجز. ولم يفصل المؤلف الكلام عن العرض بشكل تفصيلي مع أن هذه القضية هي المسألة الرئيسية في الموضوع.

ومن الكتب التي لها أهمية في هذا الصدد، كتاب عادل بن عبد القادر بن محمد (العرف: حجيته، وأثره في فقه المعاملات المالية عند الحنابلة)^٣، حيث تحدث فيه عن تعريف المسابقة ومشروعيتها، وقد قسم المسابقة إلى ضربين، مسابقة بغير عرض ومسابقة بعرض منحصرة بالأنواع الثلاثة الخيل والإبل والرمي. وكما تحدث فيه عن المسائل المبنية على العرف التي تتعلق بشروط المسابقة. ولم يذكر أنواع المسابقات الحديثة المعاصرة من كل جوانبها خاصة المسابقات العلمية والرياضية المنتشرة الآن.

وهناك كتاب (الجعالة والاستصناع : تحليل فقهي واقتصادي)^٤ للدكتور شوقي أحمد دنيا. فيه عدة فقرات محدودة عن العرض في الجعالة والمسابقة. وذكر فيه أيضاً الشروط الشرعية في العرض في عقد الجعالة والمسابقة. ولكن لم يفصل بشكل دقيق وعميق في تلك الشروط

^١ هارون، عبد السلام محمد، الميسر والأذلام (القاهرة: مكتبة السنة، ط٣، ١٩٨٧م).

^٢ عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١٣، ١٩٩٤م)، ج١، ص٥٢٥-٥٣٠.

^٣ محمد، عادل بن عبد القادر، العرف: حجيته، وأثره في فقه المعاملات المالية عند الحنابلة (السعودية: المكتبة المكية، ط١، ١٩٩٧م)، ص٦٥٢-٦٦٠.

^٤ دنيا، شوقي أحمد، الجعالة والاستصناع (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط١، ١٩٩٠م)، ص١٢-١٣.

من حيث وجه الاتفاق والاختلاف ما بين الجمالة والمسابقة. واقتصر المؤلف في الموضوع على شروط الجعل أو العوض دون الدخول في موضوع من يجوز له تقديم العوض مع أنه مهم في المسابقة.

وكتب الدكتور خالد رشيد الجميلي كتاباً بعنوان (الجمالة وأحكامها في الشريعة الإسلامية والقانون)^١. تحدث فيه عن الجعل أو العوض من حيث ما يتعلق بشروط الجعل أو العوض على خمسة مذاهب وهي الشافعية والمالكية والشيعة والحنابلة والظاهيرية مع الترجيح. ولكنه لم يبين العلاقة بين الجمالة والمسابقة من حيث العوض والتعريف.

وهناك كتاب (Gambling In Islam) لـ Franz Rosenthal^٢. تناول فيه المؤلف تعريف القمار واللعبة واللهو والميسر ومكانتها قبل الإسلام مع ذكر معظم المسابقات التي لها علاقة بالقمار كالمراهنة والنرد والشطرنج والخيل والأقدام والمصارعة وغيرها من المسابقات في الفقه الإسلامي، ولم يذكر (المسابقة العلمية والرياضية). فالكاتب لم يغطي جميع جوانب المسابقات بناءً على الظروف والعادات والأحوال التي كانت سائدة في عصره.

وتحت عدّة كتب في التربية الرياضية لها علاقة بهذا الموضوع منها (الرياضة عند العرب في الجاهلية وصدر الإسلام)^٣ للدكتور أمين ساعي. عرض الكتاب نشأة التربية الرياضة وتعريفها وأغراضها ووضع الرياضة في العصر الجاهلي وصدر الإسلام. وكذلك تعرض فيه للألعاب والمسابقات والرياضة الموجودة في ذلك الوقت ومشروعاتها في القرآن والسنة. وقد ذكر فيه أنواع الرياضة المعروفة حينئذ كالرمي والخيل والمصارعة.

^١ الجميلي، خالد رشيد، الجمالة وأحكامها في الشريعة الإسلامية والقانون (بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٩٨٦م)، ص ٨٩.

. ١٠٢-

ينظر

Rosenthal,Franz, Gambling In Islam (Leiden: E.J Brill, ١٩٧٥).

^٣ ساعي، أمين، الرياضة عند العرب في الجاهلية وصدر الإسلام (جدة: تفامة، ط١، ١٩٨٢م).

وهناك كتاب آخر من كتب التربية الرياضية هو (الخيال والفروسيّة في الإسلام) للدكتور محمد إبراهيم نصر. فقد تناول فيه أنواع المسابقة في الإسلام خاصة مسابقة الخيال من حيث شروطها وأنواعها وأقوال الشعراء عنها بشكل تفصيلي. وتحدث فيه أيضاً عن مسابقة الرمي وأوصافه وأقوال الشعراء فيه. وسوف يستفيد الباحث من كتابه هذا خاصة أن له صلة قوية بالموضوع.

ومن مجموع هذه الدراسات يلاحظ أن معظم الكتب والبحوث والمقالات عن قضية المسابقات والجوائز: أنواعها وشروطها، فإنها اقتصرت على المسابقات القديمة وحصرتها بالمسابقات الثلاث المعروفة في الإسلام وهي الخيال والإبل والرمي، وسيفصل الباحث القول في المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة.

منهجية البحث

سيعتمد الباحث في دراسة هذا الموضوع على ثلاثة مناهج وهي :

المنهج الوصفي وذلك في وصف حقيقة المسابقة لإظهار هدفه وغايته. والمنهج الاستقرائي وذلك بدراسة وتتبع آراء الفقهاء والباحثين في المسائل المتعلقة بهذا الموضوع في الكتب الفقهية القديمة والحديثة ثم عرضها في البحث، كما سيعتمد الباحث على المنهج التحليلي الاستنباطي وذلك بدراسة أقوال الباحثين وأدلتهم في الموضوع، وترجيح ما يمكن ترجيحه.

خطة البحث

لقد اشتملت خطة البحث على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة، الفصل الأول: أضواء على المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجوازها وفيه ثلاثة مباحث: حقيقة المسابقة،

^١نصر، محمد إبراهيم، الخيال والفروسيّة في الإسلام (الرياض: دار الكتاب السعودي، ط١، ١٩٨٦م).

وعلاقتها بالقمار والميسر والجعالة، وعلاقتها بالرهان. أما الفصل الثاني فعن: تكيف المسابقة وفيه مبحثان: عقد المسابقة من حيث اللزوم وعدمه، وأنواع المسابقة من حيث العرض وعدمه. وأما الفصل الثالث فعن: صور من المسابقات العلمية المعاصرة وجائزها وأحكامها وفيه ثلاثة مباحث: حقيقة المسابقة العلمية، والمسابقات التلفزيونية والإذاعية، ومسابقات الجرائد وال المجالات والمؤسسات العلمية ومراكز البحوث. وأما الفصل الرابع فهو بعنوان: صور من المسابقات الرياضية المعاصرة وجائزها وأحكامها وفيه ثلاثة مباحث: المصارعة والملاكمه، وسباق السيارات والدراجات النارية، وكرة القدم.

الفصل الأول

أضواء على المسابقات العلمية والرياضية وجائزها

الفصل الأول

أضواء على المسابقات العلمية والرياضية وجائزها

تعد المسابقة نوعاً من أنواع التسلية والرياضية والترويح والترفيه للإنسان، والمسابقات لها مجالات متنوعة كالمسابقات العلمية والرياضية المعاصرة بأنواعها وصورها المختلفة. وستتناول الحديث عن المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة بالتفصيل في فصل مستقل بصورها الحديثة وأحكامها بوجه عام. أما في هذا الفصل فستتحدث عن حقيقة المسابقة وعلاقتها بالقمار والميسر والجعالة والرهان.

ويكون هذا الفصل من ثلاثة مباحث.

المبحث الأول : حقيقة المسابقة

أولاً: مفهوم المسابقة ومشروعيتها

المسابقة في اللغة :

تعد كلمة المسابقة مصدراً لفعل سَابَقَ يُسَابِقُ مُسَابِقَةً وسَبَاقًا، والمسابقة على وزن مفاعة. وقيل: أنها مصدر سَبَقَ بفتح الباء، سَبَقَهُ يَسْبِقُهُ يَسْبِقَهُ وسَبِيقًا أي تقدمه.^١

^١ينظر الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس الخيط (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١٩٩٧م)، ج٢، ص١١٨٥ "سبق". الظاهري أحمد، ترتيب القاموس الخيط على طريقة المصباح وأساس البلاغة (بيروت: دار الفكر، ط٣، د.ت)، ج٢، ص٤٥ "سبق". مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط (استانبول: دار الدعوة، ط٢، ١٩٨٩م)، ج١، ص٤١ "سبق". مسعود، جيران، الرائد (بيروت: دار العلم للملائين، ط٥، ١٩٨٦م)، ج١، ص٨٠٣ "سبق".

فالمسابقة في اللغة: مأحوذة من السَّبَقِ بسكون الباء وهو مصدر يدل على التقديم، فيقال سبق فلان غيره يسبقه سبقاً إذا تقدم عليه في الجري وفي كل شيء للوصول إلى غاية معينة.^١

أما السَّبَقُ بفتح الباء فهو العوض الذي يعطى للفائز في المسابقة. وسيأتي تفصيله.

فتطلق المسابقة على "السَّبَقِ" بسكون الباء أي أن يسبق الرجل رجلا آخر في مسابقة ما، ولا تطلق المسابقة على "السَّبَقِ" بفتح الباء أي العوض الذي يعطى للفائز في المسابقة.

المسابقة في الاصطلاح:

للمسابقة في الاصطلاح معنيان : أحدهما خاص ، والآخر عام

فالمعنى العام للمسابقة لا يخرج عن المعنى اللغوي لها، وهي: "الإسراع إلى الشيء لتحصيل التقدم على الغير في الوصول إليه".^٢ وعرفها الرحبياني: "المسابقة من السَّبَقِ وهو بلوغ الغاية قبل غيره".^٣ وعرفها رفيق يونس المصري بأنها: "عقد بين فردان أو فريقين أو أكثر، على المغالبة بينهما في مجال عسكري أو علمي أو رياضي أو غيره، من أجل معرفة السابق من المسبوق".^٤

^١ينظر الزيدبي، محمد مرتضى، قاج العروس (د.م، د.ن، د.ط، د.ت)، ج٦، ص٣٧٦ "سبق". ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٩٩٧م)، ج٦، ص١٦٠-١٦١ "سبق". ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء، معجم مقاييس اللغة (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٩٧٠م)، ج٣، ص١٢٩ "سبق". الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير (بيروت: مكتبة لبنان، د.ط، ١٩٩٠م)، ص١٠١ "سبق". الأصفهاني، الراغب، مفردات ألفاظ القرآن (دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩٢م)، ص٣٩٥ "سبق".

^٢قلعة جي، محمد رواس. قنبي، حامد صادق، معجم لغة الفقهاء (بيروت: دار النفائس، ط٢، ١٩٨٨م)، ص٤٢٤ "سبق".

^٣الرحبياني، مصطفى السيوطي، مطالب أولي النهي في شرح غایة المتهى (د.م، د.ن، ط٣، ٢٠٠٠م)، ج٥، ص٢١٠.

^٤المصري، رفيق يونس، الميسر والقمار (دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩٣م)، ص١٣.